الجلسة الواحدة والثمانون

- **التاريخ** : الخميس 12 محرم 1420 موافق 29 أبريل 1999.
- **الرئاسة** : السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : استغرقت هذه الجلسة ساعة ونصف ابتداءاً من الساعة 16.15.
- **جدول الأعمال** : ثلاثة مشاريع حول مكفولي الأمة - وقدماء العسكريين - والخدمة العسكرية - مقترح حول الصناعة التقليدية.

*** السيد الرئيس :**

السادة المستشارون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على أربعة نصوص تشريعية منها ثلاث مشاريع قوانين، ومقترح قانون واحد، تتعلق مشاريع القوانين على التوالي:

بمكفولي الأمة **واحد**،

ثانيا : قدماء العسكريين وقدماء المحاربين، وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

ثالثا : الخدمة العسكرية.

ويتعلق مقترح القانون المدرج في جدول أعمالنا والمقدم من طرف فريق التجمع الوطني للأحرار بتعديل الظهير الشريف بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية، إحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية، وتأسيس دار الصانع.

في البداية أخبر المجلس بأن ندوة الرؤساء تقترح أن تجري مناقشة واحدة بالنسبة للنصين الأولين، يعني مكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

مناقشة واحدة باعتبار الارتباط الموضوعي بين النصين، ولكن بطبيعة الحال سيتم التصويت على كل نص على حدة وعلى هذا الأساس وعملا بمقتضيات المادة 223 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين أعطي الكلمة للسيد الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني لتقديم في نفس الوقت المشروع المتعلق بمكفولي الأمة والمشروع المتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين المحاربين.

الكلمة للسيد الوزير فليتفضل.

هاد الناس عياو، هادوك الاستدعاءات تگول أنا تنشد 390 درهم نمشي نبقي ندي في الأستدعاءات ديال الامتحانات وهذه هي الوضعية السيد الوزير.

*** السيد عبد الرحمان السباعي الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بإدارة الدفاع الوطني :**

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع القانون رقم 97-33 المتعلق بمكفولي الأمة، إن هذا المشروع لإنجاز من المنجزات الاجتماعية الكبيرة التي مافتئ جلالة الملك، القائد الأعلى، ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية ينعم بها على أفراد القوات المسلحة الملكية عامة، وأبنائهم وذوي حقوقهم خاصة.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

لقد جاء مشروع القانون هذا تنفيذاً للتعليمات المولوية السامية القاضية بتحقيق الرعاية المعنوية والمساعدة المادية لمكفولي الأمة، وقد حدد هذا المشروع صفة كفيل الأمة في كل يتيم يكون أبوه أو سنده الرئيسي قد استشهد بالمغرب أو بالخارج بصفة مباشرة أو غير مباشرة بسبب مساهمته في الدفاع عن حوزة التراب الوطني أو عمليات الحفاظ على السلم، أو العمليات الإنسانية التي يأمر بها صاحب الجلالة القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية أو أصبح في حالة عجز صحي يعوقه عن مواجهة واجباته العائلية بسبب نفس الأحداث، ويتمتع الأطفال المعترف لهم بهذه الصفة بالحق في الرعاية المعنوية والإعانة المادية الممنوحة من طرف الدولة، وذلك إلى حين بلوغهم سن عشرين

سنة مالم يكونوا مصابين بعاهة مستديمة تمنعهم من العمل أو إلى حسن إتمام دراستهم. يوازي ذلك تمتعهم بالخدمات التي يمكن أن تقدمها لهم مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية التي سيوكل إليها صرف جميع هذه المساعدات وتتمثل الإمتيازات المخولة لمكفولي الأمة في صرف إعانة إجمالية سنوية للمكفولين الذين لايتوفرون على مدخول يساوي مبلغه أو يفوق مبلغ الأجرة الأساسية المطابقة للرقم الإستدلالي 100 المعمول به في الوظيفة العمومية وذلك إلى حين بلوغهم سن الرشد أو زواج البنات منهم أو انقطاعهم عن الدراسة مع إمكانية جمعها مع الحقوق المعاشية للأيتام برسم التقاعد أو العجز، التطبيب المجاني داخل المستشفيات المدنية والعسكرية، الأسبقية في ولوج المؤسسات التعليمية وفي تقاضي المنح، وكذلك الشأن فيما يتعلق بمؤسسات التكوين المهني العامة أو الخاصة الأسبقية في ولوج المناصب العامة بإدارة الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية وكذا للمشاركة في مختلف المباريات التي تنظمها الجامعات والمدارس الكبرى الوطنية.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

لاشك أن الأخذ بهذه المقتضيات سيحقق الهدف المتوخى من تحقيق الحماية لأبناء شهداء القوات المسلحة الملكية التي ماهي إلا اعتراف بالخدمات الجليلة التي تسديها للدفاع عن حوزة التراب الوطني ووحدته الترابية تحت القيادة الحكيمة لقائدها الأعلى صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد الوزير.

الكلمة للسيد مقرر لجنة الخارجية لتقديم التقريرين اللذين.. عفوا.. الرجاء من السيد الوزير أن يقدم المشروع الثاني المتعلق بقدماء المحاربين والعسكريين.

* **السيد الوزير :**

السيد الرئيس المحترم شكراً،

السادة المستشارون المحترمون،

إن مشروع القانون رقم 97-34 المتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الإجتماعية المعروض على أنظار مجلسكم الموقر يشكل قفزة نوعية في ميدان العناية الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين الذين يوليهم صاحب الجلالة القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية كامل رعايته وعطفه الأبوي إذ تفضل جلالته بقبول تولي الرئاسة الشرفية لمؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية التي سيسهر حفظه الله على حسن سيرها عن طريق تعيينه شخصيا لأعضاء لجنة تسييرها كما تفضل أعزه الله بتعيين صاحب السمو الملكي الأمير ولي العهد منسق مكاتب ومصالح الأركان العامة للقوات المسلحة الملكية بتولي تسمية أعضاء اللجن الجهوية لهذه المؤسسة.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

يسعى مشروع القانون هذا إلى تحقيق الأهداف التالية :

أولاً : تحديد مفهوم قدماء العسكريين وقدماء المحاربين

تسري مقتضيات هذا النص على قدماء العسكريين اللذين قضوا خمس سنوات على الأقل داخل صفوف القوات المسلحة الملكية، أو قضوا هاته الخدمة قبل فاتح يناير 1959 في حضيرة الجيوش الأجنبية دون أن يكون حذفهم من الأسلاك قد تم بسبب من الأسباب التأديبية، قدماء المحاربين، أي العسكريون المشاركون ضمن وحدة مقاتلة في عمليات حربية أو تم إجلاؤهم بسبب جروح أثناء خدمة مسيرة، أو وقعوا في الأسر وقت انتمائهم لوحدة محاربة معترف لها بهذه الصفة، أو الحائزون على الوسام العسكري أو وسام النجم الحربي ويرجع للقائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية تحديد صفة الوحدة المقاتلة كما أن أفراد القوات المساعدة المشاركين في هذه العمليات يعتبرون في حكم العسكريين المعترف لهم بهذه الصفة.

ثانياً : الإمتيازات والمنافع

يستفيد قدماء العسكريون وقدماء المحاربون وأراملهم وأولادهم وأصولهم من الدرجة الأولى، من الرعاية المعنوية والمساعدة المادية للدولة ويتمتعون بالامتيازات التالية :

إمكانية تخصيص بعض المناصب للمعنيين بالأمر في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية شأنهم في ذلك شأن قدماء المقاومين، التطبيب المجاني داخل المستشفيات المدنية والعسكرية التابعة للدولة، إعادة التدريب المهني بالمؤسسات المتخصصة التابعة للدولة قصد تيسير إعادة إدماج

المعنيين بالأمر في مهنة أخرى، الحق في أجهزة التعويض اللازمة للحالة الصحية لقدماء المحاربين المصابين بزمانة على إثر عاهة، التخفيض من تعارف النقل العام، استفادة قدماء المحاربين وأراملهم وأيتامهم وأصولهم من الدرجة الأولى من إعانة خاصة قد تعود إن اقتضى الحال إلى ذوي حقوقهم وفق شروط ستحدد بنص تنظيمي، الحق في توصيل جثمان المستشهد في الخارج على إثر عمليات منظمة في النطاق الوطني أو الحلفي أو الدولي.

ثالثا : مساعدة المعنيين بالأمر وإدماجهم في الحياة المدنية مؤسسة المحسن الثاني للأعمال الاجتماعية وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين :

وعيا بالحالة الاجتماعية لهذه الفئة من المواطنين تم إحداث تحت الرئاسة الشرفية لصاحب الجلالة نصره الله إحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين التي ستقوم إلى جانب الدولة بدور أساسي في إدماجهم في الحياة المدنية وفي تنمية التعاون العائلي والاجتماعي لفائدتهم ولفائدة مكفولي الأمة.

ولتمكين هذه المؤسسة من أداء المهام المسندة إليها والمتمثلة في تأطير هذه الفئة أعطيت لها صفة مؤسسة ذات النفع العام تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تديرها لجنة التسيير تظم 15 عضواً يعينهم صاحب الجلالة نصره الله، وتمثلها لجن جهوية تضم تسعة أعضاء يعينهم صاحب السمو الملكي ولي العهد منسق مكاتب ومصالح الأركان العام للقوات المسلحة الملكية يكون مقرها الحاميات العسكرية بالمملكة. وتتولى هذه المؤسسة القيام بالمهام التالية:

تصرف إلى قدماء العسكريين وقدماء المحاربين ومكفولي الأمة الإعانات التي تمنحها الدولة إياهم عملا بمقتضيات هذا القانون أو قانون رقم 97-33 المتعلق بمكفولي الأمة.

تقوم بإحصاء قدماء العسكريين وقدماء المحاربين الراغبين في مزاولة نشاط مهني بصفة مستقلة أو في الحصول على منصب عمل مأجور، وأن تعينهم في مساعيهم لتحقيق هذه الغاية، أن تقترح على المشغلين المراغبين في تشغيل قدماء العسكريين وقدماء المحاربين الأشخاص المؤهلين لتولي المناصب المراد شغلها في دائرة احترام كرامتهم.

تحدث مراكز تكوين مهني خاصة بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين أو تساهم في مراكز عامة أو خاصة قائمة قصد إعدادهم لمزاولة نشاط مهني مستقل أو لشغل منصب عمل مأجور.

تقوم بإحصاء مكفولي الأمة وتسهر لدى قاضي الوصاية المختص على راحتهم المعنوية والمادية في حضيرة عائلتهم ولدى أوصيائهم.

تقدم الإعانة والإسعاف إلى الأرامل والأيتام ومكفولي الأمة وعائلات قدماء العسكريين وقدماء المحاربين، تقوم بإحداث وإدارة وتسيير المؤسسات المكلفة بتقديم العون لقدماء العسكريين وعائلاتهم وإلى مكفولي الأمة مثل قوى الاصطياف ورياض الأطفال ومراكز الاستقبال والمراكز الطبية الاجتماعية وجميع المؤسسات الأخرى المعتبرة مفيدة لتحقيق الراحة والرعاية والتربية الاجتماعية والثقافية.

تتولى تشغيل وتكوين المستخدمين المؤهلين لحسن سير المؤسسات المذكورة.

تتعاون مع المصالح العامة والجمعيات الخاصة اللاتي تزاول أنشطة مماثلة.

تؤطر وتنسق أنشطة مختلف جمعيات قدماء العسكريين وقدماء المحاربين مع الحرص على سيرها الطبيعي ومشروعية أهداف هذه الجمعيات.

وجدير بالذكر أن هذا النص يخول لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين الحق في تكوين جمعيات طبقا لأحكام الظهير الشريف رقم 1-58-376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378، 15 نونبر 1958 بتنظيم الحق في تأسيس الجمعيات ولأحكام هذا القانون.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

لاشك أن الأخذ بهذه المقتضيات سيكفل الحماية المادية والمعنوية لهذه الفئة من المواطنين التي أسندت خدمات جليلة للوطن، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد الوزير المكلف بإدارة الدفاع الوطني.

الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة الخارجية، السيد عادل المعطي لتقديم التقرير المتعلق بمكفولي الأمة وكذلك التقرير المتعلق بقدماء العسكريين والمحاربين، الكلمة للسيد المقرر فليتفضل.

* **السيد عادل المعطي مقرر لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني** :

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني بعد أن أنهت دراسة مشروع قانون رقم 97-33 بمكفولي الأمة، وذلك خلال الجلسة المنعقدة يوم الأربعاء 28 أبريل 1999 برئاسة السيد أحمد حاجي النائب الثاني لرئيس اللجنة وبحضور السيد عبد الرحمان السباعي الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني الذي نتقدم له بجزيل الشكر على العرض القيم الذي ألقاه في بداية الجلسة، سلط من خلاله الأضواء على أهداف هذا المشروع ، مشروع القانون الذي جاء تنفيذاً للتعليمات المولوية السامية القاضية بتحقيق الرعاية المعنوية والمساعدة المادية لمكفولي الأمة كي يحظوا بامتيازات منها :

- صرف إعانات اجتماعية سنوية يحدد مبلغها نص تنظيمي.
- التطبيب المجاني.
- الأسبقية في ولوج المؤسسات التعليمية، وفي تقاضي المنح.
- الأسبقية في ولوج المناصب العامة إلى آخره.

ومن جهة أخرى أضاف أن الهدف المتوخى هو تحقيق الحماية لأبناء شهداء القوات المسلحة الملكية عرفانا لهم بما أسدوه من خدمات جليلة في الدفاع عن حوزة التراب الوطني ووحدة ترابه، وبخصوص تدخلات السادة المستشارين فقد اقتصرت على التأييد المطلق لمثل هذه المبادرات التي تحمي حقوق فئات لها مكانة خاصة عند صاحب الجلالة الحسن الثاني نصره الله ولدى الشعب المغربي، ألا وهم أفراد القوات المسلحة الملكية عامة، وأبناؤهم ونووهم الذين يستحقون مزيداً من العناية خاصة إذا تعلق الأمر بحقوق انصافهم لهم على تضحياتهم في سبيل الدفاع عن الوطن وحدوده ومقدساته ووحدته الترابية.

في إطار رده على ملاحظات السادة المستشارين واستفساراتهم أعرب السيد الوزير عن شكره لهم ومشاطرتهم الرأي حول ما أبدوه من ملاحظات تهم الإشادة بالدور الجليل المنوط بالقوات المسلحة الملكية وبضرورة بذل المزيد من المجهودات للعناية بهم وبذويهم إنصافا على تضحياتهم في سبيل الدفاع عن الوطن ومقدساته.

بعد ذلك عرضت مواد مشروع قانون رقم 97-33 والذي يتعلق بمكفولي الأمة، وكذامشروع القانون برمته على التصويت فصادقت عليه اللجنة بالإجماع والسلام عليكم.

أما فيما يخص مشروع 97-34، أتشرف أن أعرض على المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني بعد دراستها وبتها في مشروع قانون رقم 97-34 يتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، وذلك خلال الجلسة المنعقدة يوم الأربعاء 28 أبريل 1999 برئاسة السيد أحمد حاجي النائب الثاني لرئيس اللجنة وبحضور السيد عبد الرحمن السباعي الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني الذي قدم عرضا قيما أمام اللجنة استعرض من خلالها أهداف مشروع القانون ومراميه الأساسية حيث أشار إلى أنه يشكل بحق قفزة نوعية في ميدان العناية الاجتماعية بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين الذين يوليهم صاحب الجلالة القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية كامل رعايته وعطفه الأبوي بتفضله قبول تولي الرئاسة الشرفية لمؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية وتعيينه شخصيا لأعضاء لجنة تسييرها وتعيين صاحب السمو الملكي الأمير ولي العهد لتولي تسمية أعضاء اللجان الجهوية لهاته المؤسسة ومن جهة أخرى أوضح السيد الوزير أهداف هذا المشروع، مشروع القانون، المتجلية في تحديد مفهوم قدماء العسكريين وقدماء المحاربين والامتيازات والمنافع التي سيستفيدون منها كإمكانية تخصيص بعض المناصب للمعنيين بالأمر في مصالح الإدارات التابعة للدولة والتطبيب المجاني، والتخفيض من تعارف النقل العام، إلى آخره، وكذلك مساعدة المعنيين بالأمر وادماجهم في الحياة المدنية، وفي تنمية التعاون العائلي والاجتماعي لفائدتهم ولفائدة مكفولي الأمة، المهام التي أحدثت من أجلها مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين تحت الرئاسة الشرفية لصاحب الجلالة نصره الله.

بعد أن تقدم جل المتدخلين بالشكر للسيد الوزير على عرضه القيم، وأعرب الجميع على تأييدهم الكامل لمقتضيات هذا المشروع الرامي إلى خدمة قدماء العسكريين وقدماء المحاربين وضمان حقوقهم المادية والمعنوية، تمت الدعوة لبذل المزيد من المجهودات في

سبيل إنصاف هذه الشريحة من المجتمع التي تستحق كل العناية لما قامت به من تضحيات جسام تصل إلى التضحية بأرواحها في سبيل كرامة الوطن والدفاع عن حوزته.

في معرض جوابه لتساؤلات السادة المستشارين و ملاحظاتهم تقدم السيد الوزير لهم جميعا بالشكر على ما أبدوه من تفهم وما أبانوا عنه من غيرة وطنية وإجماع حول ما تضمنته مقتضيات هذا المشروع الذي بذلت من أجل تهييئه مجهودات حديثة إلى أن أصبح على الصورة التي هو عليها الآن بفضل التعليمات الملكية السامية وتوجيهاته النيرة.

بعد ذلك عرضت مواد مشروع قانون رقم 97-34 يتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، وإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وكذا مشروع القانون برمته على التصويت فصادقت عليه اللجنة بالإجماع. والسلام عليكم ورحمة الله.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد مقرر لجنة الخارجية.

أفتح باب المناقشة بالنسبة للمشروعين معا، لا المشروع المتعلق بمكفولي الأمة ولا مشروع القانون المتعلق بقدماء العسكريين والمحاربين باسم فرق الأغلبية.

الكلمة للمستشار السيد عبد الله الشرقاوي فليتفضل.

* **المستشار السيد عبد الله الشرقاوي :**

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه،

السيد الرئيس،

السادة المستشارون،

السادة الوزراء،

يشرفني أن أتدخل باسم الأغلبية بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع قانون رقم 33-97/34-97 المتعلق بمكفولي الأمة، هذا المشروع الذي يجعلنا اليوم نضع نصب أعيننا شريحة مهمة من أبناء هذا الوطن، تلك الشريحة المنحدرة ممن بذلوا أرواحهم دفاعا عن حوزة التراب الوطني ووحدة ترابه أو شاركوا في عمليات إنسانية غير متأخرين في التضحية بأغلى ما يملكون قياما بواجب وطني مقدس، ونغتنم هذه المناسبة للترحم على أرواح شهداء الوحدة الترابية وضحايا الأمة العربية الإسلامية من القوات المسلحة الملكية والدرك الملكي والقوات المساعدة وكل شهداء الوحدة والديمقراطية، فالأمر هنا يتعلق بنص قانوني هو بمثابة إجراء تشريعي يترجم مبدأ دولة الرعاية الاجتماعية بشكل عام ويعكس أحد الالتزامات التي أخذتها حكومة التناوب على عاتقها بموجب التصريح الحكومي وتشاء الأقدار أن تتم المصادقة على مشروع هذا القانون في ظل حكومة التناوب برئاسة الأستاذ عبد الرحمان اليوسفي من أجل تطوير وإغناء ما نص عليه الظهير الأصلي الصادر سنة 1959 إبان حكومة الأستاذ عبد الله إبراهيم أحد الرموز الوطنية، الأمر الذي له أكثر من دلالة.

السيد الرئيس،

إذا كان عامة أبناء الأمة المغربية أهل لكل أشكال الرعاية الاجتماعية، فإن أبناء هذه الشريحة ممثلة في القوات المسلحة الملكية هي جديرة برعاية خاصة، وفي هذا السياق جاءت التعليمات الملكية السامية القاضية بتحقيق الرعاية المعنوية والمساعدة المادية لمكفولي الأمة. إن هذا المشروع تتجلى أهميته في كونه جاء مبسطا ودقيقا وشاملا حيث نص على:

- تحديد الشروط الموضوعية لاكتساب أهلية التمتع بصفة مكفولي الأمة،

تحديد الشروط الإجرائية والمسطرية لاكتساب هذه الصفة.

تدقيق وتوسيع نوع الحقوق والخدمات الاجتماعية التي يضمن القانون لمكفولي الأمة بموجب هذا النص الاستفادة منها أساسا ممثلة فيما يلي : امتداد الكفالة لما بعد سن الرشد وفق ضوابط محددة وموضوعية، صرف إعانة اجتماعية سنوية يحدد مبلغها بنص تنظيمي، التطبيب المجاني لدى كافة المراكز الاستشفائية التابعة للدولة عسكرية كانت أم مدنية، بالإضافة كذلك إلى الأسبقية في ولوج المؤسسات التعليمية وفي تقاضي المنح، وكذا الأسبقية في ولوج المناصب العامة والإعفاء من رسوم التنبر والتسجيل لكل العقود والمواثيق التي يكون الغرض منها رعاية مكفولي الأمة، كما أن هذا المشروع يستمد أهميته من خلال تكامله مع مشروع قانون رقم 34-97 المتعلق بإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين إذ أن النص التشريعي أيا كانت أهمية الحقوق التي ينص عليها، فإنها لاتكتسي قيمتها العملية إلا

من خلال تعزيزها بالآليات الإجرائية والمؤسسات الكفيلة بتمكين ذوي الحقوق من ممارسة ما يخول لهم القانون، ومن هنا تأتي أهمية مؤسسة المحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وجمعياتهم، إن الرئاسة الشرفية لهذه المؤسسة من جهة، والرئاسة الفعلية لسمو الأمير ولي العهد سيدي محمد من جهة أخرى وكذا تمتيعها بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كلها عناصر كفيلة بتسيير عمل هذه المؤسسة ومدها بمختلف الآليات التي تمكنها من بلورة مختلف المهام والأهداف الاجتماعية والوطنية النبيلة التي يعكسها روح ومنطوق هذا المشروع، ومما لا شك فيه أن الإسراع بإخراج هذا النص إلى حيز الوجود وإصدار المراسيم التنظيمية المشار إليها في المواد 17-12-3 من هذا المشروع لكفيل بتحقيق الحماية لأبناء شهداء القوات المسلحة الملكية اعترافا لها بالخدمات الجليلة التي أسدتها ومازالت تسديها دفاعا عن حوزة التراب الوطني ووحدة ترابه، شكراً على حسن استماعكم والسلام عليكم.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

باسم فرق المعارضة، الكلمة للمستشار السيد عادل المعطي فليتفضل.

* **المستشار السيد عادل المعطي :**

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين المحترمين،

باسم فرق المعارضة في مناقشة القانونين 33-97-34/97 المتعلقين بمكفولي الأمة، وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

يسعدني أن أتدخل باسم فرق المعارضة في مشروع القانونين 33-97-34/97 الذين يتشرف مجلسنا الموقر في دراستهما والمصادقة عليهما، ونعتبر في فرق المعارضة هذه الالتفاتة المولوية السامية تكريما لأفراد قواتنا المسلحة الملكية التي نكن لها الإكبار والتقدير ونعتز بالأعمال البطولية التي سجلتها بمداد الفخر والاعتزاز عبر الأحقاب والعصور، ولقد كان للجيش المغربي دور تاريخي هام في ضمان الأمن والإستقرار داخل البلاد والسهر الدائم واليقضة في حماية الثغور وتعزيز سلطة الدولة وهيبتها ضد كل معتد أثيم، ومن هذا المنطلق بشر جلالة الملك المغفور له محمد الخامس طيب الله ثراه شعبه الوفي بتأسيس القوة المسلحة الملكية يوم 13 ماي 1956 أي بشهرين فقط بعد الإعلان عن وثيقة الاستقلال خلال شهر مارس 1956 لتصبح هذه القوات الضامن الأمين لاستقلال البلاد وعزتها وكرامتها والمحافظ الوفي للوحدة الترابية، وتاريخنا يشهد أن جميع ملوك الدولة العلوية الشريفة كانوا حريصين على تكوين جيش متدرب ومنظم وفعال في جميع المواجهات، ونهجا لهذه السنة الحميدة، فقد حرص جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية، على أن يجعل من القوات المسلحة الملكية أداة فعالة للدفاع عن مقدسات البلاد وحماية أمن المواطنين والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد خصوصا وأن أفراد القوة المسلحة الملكية ينتمون لمختلف شرائح المجتمع المغربي، ويتمتعون كسائر المواطنين بروح وطنية عالية برهنوا عنها في مختلف شرائح المجتمع المغربي، ويتمتعون كسائر المواطنين بروح وطنية عالية برهنوا عنها في مختلف المناسبات وفي شتى المحن التي تعرضت لها بلادنا، ومن منا ينسى الدور الهام الذي قامت به القوة المسلحة الملكية في إنقاذ الأرواح وإغاثة المنكوبين والضحايا في الزلزال الذي ضرب مدينة أكادير سنة 1961، ومن منا ينسى المجهودات الجبارة التي بدلتها قواتنا المسلحة الملكية في إعادة بناء هذه المدينة وغيرها من الأوراش الوطنية في شتى المناسبات والحملات الوطنية للتعبئة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وإن استعرضنا لهذه البطولات لقواتنا المسلحة الملكية على المستوى الوطني لاينسينا دورها في الدفاع عن الأمة للاستقرار في مناطق التوتر عبر العالم، ونتذكر جميعا بسالة أفراد التجريدة المغربية التي ساهمت في إعادة الأمن والاستقرار في الدول الإفريقية التي تعرض البعض منها لحروب أهلية أفرزت حركات انفصالية مثل ما وقع في شابا بالزاير كما هو الشأن في الصومال الذي كان فيه للجيش المغربي حضور متميز لما أسداه من خدمات إنسانية كان لها الصدى الطيب لدى الكسان الذين كان إقبالهم كبيراً على البعثة الطبية المغربية والخدمات الإنسانية والاجتماعية التي كان أفراد القوة المسلحة الملكية يسدونها لمنكوبي الحرب الأهلية، ولن تنسينا الذاكرة المغربية والذاكرة العربية بسالة الجند المغربي في الجولان في سوريا الشقيقة في مواجهة العدو الصهيوني الذي احتل الجولان

ودمر مدينة القنيطرة السورية، إن استعراضنا لهذه المحطات التاريخية للجيش المغربي تجعلنا ندرك العناية الخاصة التي نحن مطالبون بإيلائها لأفراد القوة المسلحة الملكية التي لازالت تؤدي واجبها الوطني بتفان وإخلاص وفية لشعارها الخالد، الله، الوطن، الملك. وقد جسدت الوفاء من خلال وقوفها الصامد ضد أعداء وحدتنا الترابية وحققت مفخر العصر من خلال تشييدها للجدار الأمني في أقاليمنا الصحراوية لصد استفزاز الشرذمة الضالة التي لن تنال شيئا من تماسك المغاربة في الدفاع عن مقدسات البلاد وتحقيق الوحدة الترابية لبلادنا، لهذه الأسباب ولغيرها من المبررات التي يصعب حصرها في مجال انجازات قواتنا المسلحة الملكية، فإن فرق المعارضة تحيي من هذا المنبر المبادرة الموفقة لجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، ويعبر عن مساندته المطلقة للمشروعين ويعتبرهما خطوة إيجابية في تكريم أسرة القوة المسلحة الملكية والعناية بأسرهم خصوصا الأيتام منهم والمحرومين والمصابين بعاهات مستديمة، وسنكون دوما في طليعة من يساند مثل هذه المبادرات التي لانشك في أنها تعبر عن طموحاتنا جميعا، وفي الأخير تحية تقدير وإكبار لجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله ولقواتنا المسلحة الملكية الباسلة والسلام عليكم ورحمة الله، شكراً السيد الرئيس، شكراً السادة المستشارين.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة باسم الفريق الكنفدرالي للمستشار السيد عبد القادر العسولي فليتفضل.

* **المستشار السيد عبد القادر العسولي :**

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكنفدرالي بمجلس المستشارين في مناقشة مشروع قانون 97-33 المتعلق بمكفولي الأمة، وكذلك مشروع قانون رقم 97-34 المتعلق بقدماء العسكريين والمحاربين، وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

لايمكن لأحد أن يجادل في أن هذه الشريحة المهمة من المجتمع المغربي التي لعبت وتلعب دوراً أساسيا في استقرار البلاد وحماية حدودها وصيانة كرامتها تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة القائد الأعلى ورئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية، ومن هنا أصبح ضروريا إحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الإجتماعية لقدماء العسكرين وقدماء المحاربين، من أجل العناية ورد الاعتبار لهذه الفئة وأبنائها وذويها وما الرئاسة الفعلية لصاحب الجلالة الحسن الثاني نصره الله إلا عربونا عن الرعاية المولوية الدائمة للقوات المسلحة الملكية وعائلاتها.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

فباسم الفريق الكنفدرالي نعلن تصويتنا الإيجابي على هذين المشروعين، ونود بالمناسبة، وكذلك بمناسبة فاتح ماي لسنة 1999 أن تحذو الحكومة الموقرة بالتفكير الجدي في مآسي شريحة أخرى من شعبنا المعطاء، وذلك بتحسين ظروف وأوضاع الطبقة العاملة والعمل على إيجاد الشغل لأبنائها المعطلين، المجد والخلود لشهداء وحدتنا الترابية، والسلم عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

بهذا التدخل نكون قد أنهينا المناقشة بالنسبة للمشروع المتعلق بمكفولي الأمة، وكذلك قدماء المحاربين والعسكريين.

حضرات السيدات والسادة،

بإذنكم ننتقل إلى عملية التصويت، التصويت أولا على مشروع القانون المتعلق بمكفولي الأمة الذي يتضمن 19 مادة.

المادة الأولى : الموافقون صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى، يمكن اعتبار أن المجلس يوافق بالإجماع وبالتتبع (هذا هو القانون) على مواد هذا المشروع، وعليه أعرض المشروع برمته على التصويت. الموافقون : صادق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 97-33 المتعلق بمكفولي الأمة. وننتقل الآن للتصويت على مشروع القانون الثاني المتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الإجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، ذالكم المشروع الذي

يتضمن (عفواً) يتضمن 37 مادة، المادة الأولى، الموافقون : صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى، ويمكن اعتبار أنه يصادق على مجموع مواد هذا المشروع، أعرض المشروع برمته علي التصويت، الموافقون : صادق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 97-34 يتعلق بقدماء العسكريين وقدماء المحاربين وبإحداث مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

وننتقل الآن إلى دراسة مشروع القانون الثالث المتعلق بالخدمة العسكرية الكلمة في البداية للسيد الوزير المنتدب المكلف بإرادة الدفاع الوطني فليتفضل.

* **السيد عبد الرحمان السباعي، الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بإدارة الدفاع الوطني :**

بسم الله الرحمان الرحيم،

والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه،

السيد الرئيس المحترم،

االسادة المستشارين المحترمين،

يسعدني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع القانون رقم 99-4 المتعلق بالخدمة العسكرية، كما تعلمون لعبت الخدمة العسكرية دورا أساسيا في زرع روح الوطنية والتشبع بالمبادئ السامية والقيم النيرة للعديد من الأجيال. إذ أبانت التجربة عن نجاعتها في تربية وتكوين وتأهيل الشباب المغربي الاختلالات الناجمة عن عدم ملاءمة النصوص الجاري بها العمل في هذا الشأن والتطور الاجتماعي الحاصل منذ ذلك الحين أدت بصفة تدريجية إلى نوع من عدم التعبئة أضرت بمفهوم وروح الخدمة العسكرية كواجب وطني مقدس، وقد ترجم هذا الاختلال بفقدان الشباب لجاذبية وأهمية الخدمة العسكرية لديهم، وأمام هذه الوضعية أعطى صاحب الجلالة نصره الله تعليماته المولوية السامية لتحديث النصوص المؤسسة لهذه الخدمة العسكرية الإجبارية وإصلاح نظامها حتى يكون مطابقا لما رصدت له في خلق العلاقات والوشائج اللازمة بين الجيش الملكي والأمة مع الإشراك المتزايد للمرأة بإعطائها الحضوة والفرصة للتطوع لأداء الخدمة العسكرية والدفاع عن حوزة الوطن. أدخل مشروع القانون المعروض على أنظاركم المقتضيات الأساسية الجديدة التالية: تحديد شرط الاستدعاء لأداء الخدمة العسكرية في 20 سنة وتكون واجبة إلى سن الأربعين، تخفيض مدة الخدمة العسكرية من 18 إلى 12 شهراً، إمكانية تجنيد الأفراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية الذين لم يقوموا بالخدمة الفعلية لقضاء فترات تدريب خاص لمدة ستة أشهر، يعتبرون خلالها من المعاد تجنيدهم، أن يكون المرشح لشغل منصب في القطاع العام أو في القطاع الخاص في وضعية قانونية إتجاه القانون المتعلق بالخدمة العسكرية، ضمان إعادة إدماج المجند الذي وقع تسريحه بعد الخدمة الفعلية في إطاره أو منصبه الأصلي سواء بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص، إشراك المرأة في الخدمة العسكرية الفعلية، إمكانية وضع المجند المتوفر على كفاءة تقنية أو مهنية رهن تصرف الإدارات العامة، تقوية مسطرة وكيفية الإحصاء والإنتقاء والإستدعاء تركيز الجهد على التكوين العسكري، تشديد العقوبات المطبقة في حالة الإمساك عن الحضور أمام السلطة المختصة بالإحصاء أو الإنتقاء، وكذا في حالة عدم الإستجابة دون سبب مقبول لاستدعاء أو لأمر تجنيد فردي أو عام، التحسين الإيجابي للتنسيق والتعاون في هذا المجال بين المصالح المختصة بكل من وزارة الداخلية والدرك الملكي، سواء على الصعيد المركزي أو الجهوي.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

إن الأخذ بهذه المقتضيات الجديدة سيشكل الإطار القانوني المناسب والكفيل بإعداد شباب قادر على الدفاع عن حوزة الوطن ومجابهة رهانات المستقبل، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد الوزير.

الكلمة للمستشار السيد عادل المعطي مقرر لجنة الخارجية لتقديم التقري الذي أعده بإسم اللجنة. فليتفضل.

* **السيد عادل المعطي، مقرر لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني :**

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني بعد أن أنهت دراسة مشروع قانون رقم 99-4 يتعلق بالخدمة العسكرية وذلك

خلال الجلسة التي عقدها يوم الأربعاء 28 أبريل 1999، برئاسة السيد أحمد حاجي النائب الثاني لرئيس اللجنة بحضور السيد عبد الرحمان السباعي الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني. في البداية استهلت اللجنة عملها بالاستماع للعرض الذي تقدم به السيد الوزير أبرز من خلاله أهداف المشروع ومراميه الجوهرية والمتجلية في إعادة النظر في الخدمة العسكرية التي أثارت منذ تأسيسها حماسا كبيراً لدى المجندين مذكراً أن الاختلالات الناجمة عن عدم ملاءمة النصوص الجاري بها العمل في هذا الشأن والتطور الإجتماعي أدت لنوع من عدم التعبئة أضرت بمفهوم وروح الخدمة العسكرية كواجب وطني مقدس، مما جعل صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله يعطي تعليماته المولوية السامية لتحديث النصوص المؤسسة للخدمة العسكرية وإصلاح نظامها، ومن جهة أخرى أكد على أن مشروع القانون الحالي جاء بمقتضيات أساسية جديدة، منها تحديد شرط الإستدعاء لأداء الخدمة العسكرية في عشرين سنة، تحديد شرط الاستدعاء لأداء الخدمة العسكرية ووجوبها إلى سن الأربعين تخفيض مدة الخدمة العسكرية من 18 شهر إلى 12، إشراك المرأة في الخدمة العسكرية الفعلية، تركيز الجهد على التكوين العسكري، تشديد العقوبات المطبقة في حالة الإمساك عن الحضور أمام السلطات المختصة بالإحصاء والانتقاء إلى آخره، مبرزاً أن من شأن هذه المقتضيات الجديدة أن تشكل الإطار القانون الكفيل بإعداد شباب قادر على الدفاع عن حوزة الوطن ومجابهة رهانات المستقبل، وبخصوص تدخلات السادة المستشارين يمكن القول أنها قد أعربت كلها عن تأييدها المطلق وتثمينها لمقتضيات هذا المشروع لأنها تمس المؤسسة العسكرية التي تضحي بكل غال ونفيس من أجل الدفاع عن حوزة الوطن ومقدساته، وهكذا دعا أحد السادة المستشارين إلى إخراج النصوص التطبيقية في أسرع وقت وتمكين الجميع من الإطلاع عليها وعلى رأسهم اللجنة البرلمانية المختصة، في إطار جوابه على تساؤلات السادة المستشارين أشار السيد الوزير للتضحية العظمى للجنود والضباط في سبيل الوطن، الأمر الذي يستدعي ضمان حقوقهم التي يسهر عليها صاحب الجلالة نصره الله شخصيا مشيرا إلى أن جميع المراسيم التطبيقية ستطلع عليها اللجنة فور صدورها، وبعد ذلك عرضت مواد مشروع قانون رقم 99-4 المتعلق بالخدمة العسكرية، وكذلك مشروع القانون برمته على التصويت فصادقت عليه اللجنة بالإجماع، والسلام عليكم ورحمة الله.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد مقرر اللجنة، لجنة الخارجية.

في نطاق مناقشة هذا المشروع أعطي الكلمة للمستشار السيد محمد فاضلي باسم فرق الأغلبية فليتفضل.

* **المستشار السيد محمد فاضلي :**

شكراً السيد الرئيس.

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة في هذا المجلس الموقر نيابة عن السادة المستشارين أعضاء فرق الأغلبية البرلمانية، لنؤكد على اهتمامنا البالغ بقطاع الدفاع الوطني واستعدادنا الدائم للمساهمة في تطويره وتمكينه من الترسانات القانونية التي من شأنها ملاءمة النصوص الجاري بها العمل مع ما عرفته الأوضاع الاجتماعية من تطورات أدت إلى فتور التعبئة في أوساط الشباب من أجل تأدية واجبهم الوطني المقدس المتمثل في تجنيدهم في إطار الخدمة العسكرية، ونظراً للأهمية القصوى التي تحضى بها هذه الخدمة النبيلة من طرف القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله وأيده، فقد أعطى حفظه الله تعليماته السامية لإصلاح نظام الخدمة العسكرية وتحديث نصوصه، وهذا ما قامت به لجنة الخارجية والحدود والمناطق المحتلة والدفاع الوطني، حيث تدارست باهتمام بالغ المشروع الذي تقدم السيد الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني باسم الحكومة، والذي حظي بإجماع كل ممثلي الفرق البرلمانية أعضاء اللجنة، وهذا ليس بغريب على تقاليدنا المغربية الأصلية إذ كلما تعلق الأمر بالمصالح الكبرى للبلاد إلا ووقع حولها إجماع، وبالرجوع إلى نص المشروع نجد أنه جاء بمقتضيا جديدة ستعزز لامحالة بنصوص تطبيقية من شأنها استقطاب الشباب المغربي وتأهيله ميدانيا ونفسانيا لمواجهة كل التحديات واستعداده الدائم للدفاع عن الوحدة الترابية.

وهذا ما نستشفه من خلال الإجراءات الجديدة نذكر منها، أولا، الإقتصاد على سنة من الخدمة العسكرية بدلا من سنة ونصف، ثانيا تحديد سن الملزمين بأداء الخدمة العسكرية مابين عشرين سنة

وأربعين سنة، مع إمكانية استفادة بعض الإدارات العامة من مؤهلاتهم التقنية والمهنية، وإذا كان المشروع قد اشترط على كل مرشح لشغل منصب في القطاع العام والخاص أن يكون في وضعية قانونية اتجاه القانون المتعلق بالخدمة العسكرية وإذا كان قد شدد العقوبات على المتملصين منها فإنه في نفس الوقت قد ضمن للمجندو بقوة القانون إعادة إدماجه بعد تسريحه من الخدمة العسكرية في إطاره أو منصبه الأصلي، ومن إيجابيات هذا المشروع أيضا أنه إلى جانب الرجل أعطى للمرأة فرصة إشراكها في الخدمة العسكرية الفعلية، وبذلك تكون المرأة مشاركة للرجل في كل المجالات هذه إذن بعض المقتضيات التي جاء بها مشروع القانون رقم 99-4 المتعلق بالخدمة العسكرية والذي لايمكن لنا إلا أن نصوت لصالحه في فرق الأغلبية لما يحمله في طياته من بعد نظر ومن احتياط بشري هام قادر في كل وقت وحين الدفاع عن الوطن والمواطنين، ونغتنم هذه الفرصة بالمناسبة لنحيي جميع أفراد قواتنا المسلحة الملكية ورجال الدرك والقوات المساعدة ورجال الأمن المرابطين في الصحراء المغربية على بسالتهم وعلى تضحياتهم من أجل الحفاظ على وحدتنا الترابية تحت القيادة الرشيدة لموحد البلاد جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله وأيده ووفقنا الله جميعا ليما فيه خير وطننا والسلام عليكم.

* <u>السيد الرئيس</u> :

شكراً للسيد المستشار.

إذا لم تكن هناك تدخلات أخرى... عفوا، الكلمة للمستشار السيد محمد جوهري باسم فرق المعارضة فليتفضل.

* <u>المستشار السيد محمد جوهري</u> :

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني الأعزاء،

نشكر جلالة الملك لأنني أتذكر عند مناقشة مشروع ميزانية إدارة الدفاع الوطني، أثرنا مسألة إعادة الخدمة العسكرية، ولم تمضي سنة إلا وكانت استجابة جلالة الملك لنداء نواب الأمة ونداء البرلمانيين، ونعتبر هذا تشريفا وتكريما واعتباراً لآرائهم وتدخلاتهم وسماعا لأقوالهم، كانت الخدمة المدنية، وأقول قبل ذلك في ضل جلالة الملك تمتعنا بالملكية الدستورية، ثم جاءت الخدمة العسكرية وعوضتها الخدمة المدنية، واتضح فيما بعد أنه لابد من أن تكون هناك خدمة عسكرية، الخدمة المدنية والخدمة العسكرية هي تربية وطنية، والخدمة العسكرية ضرورية في هذا الوقت أكثر من أي وقت مضى، ضعفت مراقبة السلطة على أبنائها، ضعفت مراقبة المدارس والمعلمين والمربين على المتعلمين، فكان من الضروري أن تتدخل الدولة في مرحلة الرشد، قبل مرحلة الرشد تدخلت الدولة أيضا، ولكن تدخلت في حالة دقيقة ودقيقة جداً، هي حالة مكفولي الأمة من فقدو آباءهم وأولياءهم ومكفوليهم وهم قد استشهدوا لفائدة الوطن، فلن يعود منذ اليوم، لن يعود هناك يتيم لأن هذا الوطن وهذه الأمة ستتكفل بكل الأيتام ولن يعود هناك في المغرب، لن يعود بعد اليوم في المغرب متوان ولا متخادل ولاشخص آخر يفكر في غير وطنه، لن تتنينا الأطماع المادية ولن يتنينا المخارج ولا الفضائيات ولا الأفلام ولا العنف ولاغيره ولاغيره من خدمة الوطن لأن الوطن قد تكفل بأبنائه ولأن الوطن قد شرف كل من يخدمه، ولذلك فتجانس وصدور هذه القوانين اليوم، قانون مكفولي الأمة، وقانون الخدمة العسكرية، وقانون قدماء العسكريين هي يعني إنسجام وتناغم خاص في التربية الوطنية الحسنية، عاش جلالة الملك، وشكراً لكم والسلام عليكم.

* <u>السيد الرئيس</u> :

شكراً للسيد المستشار.

بهذا التدخل نكون قد أنهينا مناقشة المشروع المتعلق بالخدمة العسكرية، وننتقل إلى عملية التصويت على هذا المشروع الذي يتضمن 17 مادة، المادة الأولى، الموافقون : صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى ويمكن اعتبار أنه يصادق كذلك على مختلف مواد هذا المشروع من المادة الأولى إلى المادة 17، أعرض المشروع برمته على التصويت، الموافقون صادق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 99-4 المتعلق بالخدمة العسكرية، ونعرض في الختام لمقترح القانون المتعلق بتعديل الظهير الشريف بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية، وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع، مقترح تقدم به فريق التجمع الوطني للأحرار، الكلمة للمستشار لأحد السادة أصحاب المقترح، الكلمة للمستشار السيد عبد الإلاه القباج، فليتفضل، شكراً للسيد الوزير.

* **المستشار السيد عبد الإلاه القباج :**

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس المحترم،

السيدين الوزيرين المحترمين،

إخواني المستشارين المحترمين،

يتشرف التجمع الوطني للأحرار بأن يقدم نبذة وجيزة بعدما وزعت كل الوثائق والمستندات المتعلقة بمقترح قانون المتعلق بإحداث وتأسيس مؤسسة دار الصانع، ماهي هاته المؤسسة، هي مؤسسة عمومية وطنية أسست انطلاقا من القوانين المؤرخة بـ 1957 المتعلقة والمهتمة بالبحث عن الأسواق وترويج المنتوجات ومسايرة الإنتاج بذوق المستهلك الوطني والخارجي، وقد عملت هاته المؤسسة منذ 1957 في إطار بناء لجمع شمل الصناع والصانعات داخل مؤسسات ومراكز، ومكاتب للأبحاث والبحث عن الأسواق، إلا أنه مع كامل الأسف منذ السنوات الأخيرة تبين أن هذا النص المتعلق بهذه المؤسسة لم يعد يتلاءم والسوق الداخلي والسوق الخارجي، فكان على المسؤولين من الحكومة وممثلي القطاع في مجلس المستشارين أن يفكروا جميعا في صيغة لإصلاح هاته المؤسسة حتى تتمكن من مواجهة التحديات، تحديات العولمة، تحديات السوق الخارجي واتفاقية الشراكة، تحديات المرونة، وتحديات رفع الحواجز، وتحديات المنافسة الدولية بصفة عامة، فكان بكل تواضع للتجمع الوطني للأحرار الشرف في تقديم مقترح لتعديل النص المتعلق بهذه المؤسسة، وهو ما عرض عليكم، وما ألتمس من الجميع التصويت عليه ريثما أتمكن من التدخل بإسم الأغلبية التي شرفتني بالتدخل في الموضوع. وشكراً.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة الآن لمقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية لتقديم تقرير اللجنة حول دراستها للمقترح، الكلمة للمستشار السيد ادريس الراضي مقرر اللجنة فليتفضل.

* **إدريس الراضي مقرر لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية :**

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أقدم إلى المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية حول مقترح قانون يتعلق بتعديل الظهير الشريف رقم 1-57-177 بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية، وتأسيس دار الصانع، وأرفع إلى علم المجلس الموقر أن اللجنة عقدت عدة اجتماعات خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين خصصتها لدراسة هذا المقترح قانون، وفي البداية أغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالشكر إلى السيد حسن الماعوني كاتب الدولة المكلف بالصناعة التقليدية والسادة المستشارين على مساهمتهم في دراسة هذا المقترح قانون، حيث ارتكز النقاش حول الإشكاليات المرتبطة بمؤسسة دار الصانع، ودورها في تشجيع تسويق منتوج الصناعة التقليدية، وانصبت مناقشة الفصول على الصياغة الشكلية الموضوعية للنص وأبدى جل المتدخلين رغبتهم في المساهمة في النص وذلك بتقديم تعديلات لإغنائه، وبعد الإنتهاء من الدراسة وتحديد موعد لتقديم التعديلات وخلال الجلسة الخاصة بذلك حضرت جل الفرق لتقديم التعديلات وقبل وضعها لدى رئاسة اللجنة، وتم الاتفاق على تشكيل لجينة تمثل فيها كل الفرق الحاضرة للمساهمة في صياغة نص المقترح، واجتمعت اللجينة، وأعدت التعديلات المزمع إدخالها على النص وتجدون ضمن هذا التقرير كل التفاصيل حول دراسة هذا النص داخل اللجنة، وبعد عقد جلسة للتصويت على التعديلات، جاءت الحكومة بالصيغة النهائية حيث احتفظت بالتعديلات التي قدمتها اللجينة المنبثقة عن لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، إلا أن بعض التعديلات الطفيفة في الشكل والمضمون خاصة إظافة وزير الثقافة إلى المجلس الإداري وارتأت اللجنة أنه حفاظاً على التوازن في المجلس الإداري إضافة ممثلي غرفة في المجلس الإداري، وتم قبول ذلك من طرف الحكومة، وعرضت مواد النص كما عدلته اللجنة والمقترح برمته على التصويت فصادقت عليه بالإجماع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد مقرر اللجنة.

وقبل فتح المناقشة، في إمكان السيد كاتب الدولة المكلف بالصناعة التقليدية أن يتدخل، الكلمة للسيد كاتب الدولة.

* السيد حسن المعوني كاتب الدولة المكلف بالصناعة التقليدية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

نلتقي في هذه الجلسة لمجلسكم الموقر، الجلسة المتوجة للجهود التي بذلناها جميعا في إطار لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية بمجلسكم الموقر عبر دراسة المقترح المعروض حول مراجعة القانون المنظم لمؤسسة دار الصانع، حيث عملت اللجنة بروح جماعية تشاورية أفضت إلى نص توافقي حضي بالإجماع من لدن كل أعضائها كما جاء قبل قليل على لسان مقرر اللجنة، وذلك ما نصبوا إليه دائما خدمة لتطوير وتفعيل صناعتنا التقليدية كقطاع حيوي واستراتيجي في نسيج اقتصادنا الوطني، إن تبنينا للمقترح وسهرنا المستمر على الخروج به إلى حيز الوجود يجسد الإرادة الحكومية في إغناء العمل التشريعي ببلادنا وهي الإرادة التي لقيت تجاوبا من لدن السادة المستشارين الذين ما فتئوا دوما يعبرون عن غيرتهم على هذا القطاع الذي يشكل مرتكزاً للتنافسية المغربية، وهذه الإرادة هي التي تؤلف بين جهودنا جميعا تحت التوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله الداعية إلى دعم وتطوير بنيات صناعتنا التقليدية وتفعيل أدائها الإنتاجي وتمكينها من لعب دورها الاستراتيجي في النمو الشامل والمستمر لبلادنا، هذه الطموحات تستجيب لها الهيكلة الجديدة لمؤسسة دار الصانع بموجب هذا الاقتراح التنظيمي الذي نجتمع اليوم بشأنه.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

إن تجديد بنية دار الصانع هو رهان أساسي لتركيز التوجيه الاقتصادي في سياسة القطاع كإطار لإنعاش التسويق والتعريف بالمنتوج وكأداة للمساهمة القطاعية في خلق شروط المناخ الملائم للإستثمار كمتنفس للتنمية، وذلك في سياق استراتيجيتنا الحكومية العاملة من أجل قطاع للصناعة التقليدية منتج، منظم، منافس، ومشغل، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد الوزير المكلف بالصناعة التقليدية، في نطاق مناقشة هذا المقترح، أعطي الكلمة باسم فرق الأغلبية إلى المستشار السيد عبد الإلاه القباج، فليتفضل.

* المستشار السيد عبد الإلاه القباج :

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدين الوزيرين المحترمين،

حضرات المستشارين المحترمين،

يسعدني أن أقف في هذا المنبر الموقر نيابة عن فرق الأغلبية في مجلسنا هذا لأتناول الكلمة في موضوع المقترح قانون الذي تشرف بتقديمه فريق التجمع الوطني للأحرار حول تعديل الظهير الشريف رقم 1-75-177 بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع، وهو مقترح جاء في ظرفية تتميز بعصرنة الهياكل التدخلية في جل القطاعات الاقتصادية وتحديث وسائل العمل لدى هاته الهياكل، ونعتقد أن هذا المقترح هو أول عمل يحضى بعناية واهتمام خاص من جميع الفرق البرلمانية من مختلف المشارب والاتجاهات السياسية مشكورة، مثلما حضي بعناية خاصة من لدن السادة رئيس وأعضاء لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، وهو إجماع نابع من الغيرة والمحبة الصادقة التي يكنها السادة المستشارون المحترمون لقطاع الصناعة التقليدية الذي يعتبر من المكونات الأساسية لاقتصادنا الوطني ومن اللبنات الحضارية التي ينبني عليها ثرات الأمة المغربية، إن القطاع الذي قال في حق أسرته جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله وأيده قولته السامية والمتداولة منذ عقود بين أوساط جميع الصناع والصانعات كلام صاحب الجلالة : «أسرة الصناعة التقليدية تعمل في صمت ولكنها قبل كل شيء أسرة وطنيتها وطنية حنيفة، وطنيتها طاهرة، استقامتها لاتعرف الإعوجاج، تعلقها بقيمها تعلق متين، لايوازيه إيمان، هذه الأسرة لم ننساها ولن ننساها» انتهى كلام جلالة الملك نصره الله، وأغتنم الفرصة لأتقدم بالشكر والامتنان لجميع السادة المستشارين المحترمين على الجهود التي بذلوها وعلى الأفكار النيرة التي أغنوا بها النقاشات داخل اللجنة المختصة والذين بفضلهم سيصبح هذا المقترح تعديل الذي بين أيدينا قانونا ساري المفعول بعد المصادقة بحول الله عليه من طرف أشقائنا بمجلس النواب المحترمين، خصوصا وأنه يهم مؤسسة تحتاج إلى اختصاصات مركزة، وواضحة، لإنعاش صادرات الصناعة التقليدية بكل الوسائل المتاحة، وحتى تساهم في النهوض بالتسويق الخارجي للمنتوج التقليدي وتوفر له مستلزمات بإشعاعه ورواجه بأساليب حديثة

وفعالة، فيتمكن القطاع على إثرها من الاستفادة من مزايا هذه المؤسسة التي ظلت لزمن غير قصير دون مستوى تطلعات وطموحات المهنيين والمعنيين بقضايا تسويق منتوجات الصناعة التقليدية.

حضرات السادة،

إننا جد منشرحين لهذا التوافق والتنسيق الذي أثمر صيغة توافقية وتعديلا لقانون تنموي هام، توافق أسهمت فيه كتابة الدولة في الصناعة التقليدية، وعبرها الحكومة الموقرة التي أبدت بعض الملاحظات تهم الشكل، والتي أخذت كلها بعين الاعتبار من طرف السادة المستشارين فهنيئا لنا جميعا بهذا العمل الذي سيعود بنفع أكيد بعد تصويتكم ورضاكم على قطاع أصيل قطاع يشكل أزيد من مليون ونصف من الصناع والصانعات من مختلف الشرائح المهنية، وهنيئا لنا بموقف المساندة وبالمجهودات التي بذلتها حكومة صاحب الجلالة لتحقيق هذا المقترح وذلك في أفق الإنطلاق نحو تحديث التشريعات الأخرى التي تهم القطاع وبعض الأعمال التنظيمية كالإحصاء العام للصناع وللمقاولات المهنية وتنظيم الحرف وتوسيع اختصاصات الغرف المهنية وإصلاح العمل التعاوني بقطاع الصناعة التقليدية، وتوسيع الإعفاءات الضريبية على القطاع، وإفادة الصناع واستفادتهم من السكن الاجتماعي وتحقيق تغطية اجتماعية تتلاءم وخاصيات قطاع الصناعة التقليدية وغيرها من التشريعات الأخرى التي تناسب خصوصيات وإمكانيات القطاع المادية والبشرية، ولدينا أمل كبير في أن يخطو القطاع خطوات هامة نحو الأمام لمعانقة الألفية الثالثة بروح من الأمل والتفاؤل وذلك بتوفر العزائم الطيبة والإرادات الحسنة وبتوفر قبل كل شيء العطف الأبوي العارم الذي يكنه أب الصناع صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني حفظه الله ورعاه لقطاع الصناعة التقليدية ولذويه والسلام عليكم ورحمة الله.

شكراً السيد الرئيس.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

باسم فرق المعارضة الكلمة للمستشار السيد محمد عذاب.

* **المستشار السيد محمد عذاب :**

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السادة الوزراء المحترمين،

إخواني المستشارين المحترمين،

لي عظيم الشرف أن أتدخل باسم فرق المعارضة في مناقشة مقترح قانون يتعلق بإحداث دار الصانع، نظراً لما لهذا المقترح من أهمية بالنسبة لمستقبل صادرات الصناعة التقليدية، وما لها انعكاسات على انعاش قطاع الصناعة التقليدية، وتحسين ظروف عيش الصناع التقليديين.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

يشكل قطاع الصناعة التقليدية مكونا أساسيا من بين القطاعات الحيوية المغربية، إذ يساهم في تشغيل شريحة مهمة من المغاربة، ويساهم بشكل كبير في الميزان التجاري المغربي ويساهم أيضا في جلب العملة الصعبة، وبالنظر إلى حجم التحديات المستقبلية التي تنتظر الصناعة التقليدية الوطنية، فإن الجهود يجب أن تتوج إلى تأهيل هذا القطاع وإخراجه من الأزمة التي يعاني منها، والعمل على تحقيق الأهداف التالية :

1. تنظيم القطاع والإنتقال به من وضعية القطاعات الهامشية إلى التنظيم العقلاني والرشيد.
2. تأهيل المقاولة بقطاع الصناعة التقليدية وتحسين محيطها الاقتصادي وتشجيع الاستثمار.
3. تعميم التغطية الاجتماعية بالقطاع والإسراع بملاءمة القوانين المتعلقة بالضمان الاجتماعي وخصوصياته.
4. انعاش الصادرات الوطنية بالبحث عن أسواق جديدة وتفعيل المبادلات مع الأسواق التقليدية.

إن تحقيق هذه الأهداف ليلزمنا جميعا ببدل المجهود ومضاعفته في اتجاه إعادة النظر في الإطار القانوني والتشريعي الذي يهم هذا القطاع، الذي لم يحضى بما يستحقه من الاهتمام من قبل المشرع، ذلك أننا في قطاع الصناعة التقليدية لازلنا نعاني من فراغ قانوني وتشريعي في مجالات عدة، وفي هذا الإطار لايسعني إلا أن أنوه بالجو الذي ساد المناقشات داخل اللجنة حول المقترح، كما أنه يجب التنويه، وبكل موضوعية بواضعي المقترح لما أبدوه من انفتاح وسعة صدر في تقبل ملاحظاتنا وانتقاداتنا وتعديلاتنا، وعليه فإننا ننوه

كذلك بما وجدنا لدى السيد كاتب الدولة في الصناعة التقليدية من استعداد كامل للتحاور والتشاور حتى تمكنا كمستشارين وكلجنة من الوصول إلى الصيغة النهائية، والتي حولت هذا المقترح إلى مقترح لجنة كما أذكر السيد الرئيس أننا في فرق المعارضة لنا من المرونة والإنفتاح على الرأي الآخر ما يمكننا من التعامل بإيجابية مع المقترحات والمشاريع التي نلتمس فيها مصلحة الوطن والمواطنين قبل كل شيء، كما أننا نمتلك من أدوات البيان والحجة والجدال والدراسة مايمكننا من مواجهة كل ما نراه ناقصا أو مخالفا للمساطير والقوانين، وذلك من حرصنا على احترام مبدأ دولة الحق والقانون.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

يكتسي هذ المقترح أهمية كبرى بالنسبة لقطاع الصناعة التقليدية، لأنه انصب على إعادة هيكلة مؤسسة حيوية في إنعاش صادرات منتوج الصناعة التقليدية كانت ولازالت تلعب أدواراً طلائعية في التعريف بالمنتوج الوطني خارج المغرب وتقديم المساعدات للمنتجين والمصدرين في قطاع الصناعة التقليدية، إلا أن تحديات العولمة واتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوربي تفرض وبإلحاح العمل على تفعيل دور مؤسسة دار الصانع وتوسيع قاعدة تمثيل المهنيين والحرفيين والغرف بمكتبها الإداري حتى تطلع هذه المؤسسة بإنجاز أهدافها واختصاصاتها في مجال الدراسات والبحث عن أسواق جديدة، وإشهار المنتوج الوطني خارج الوطن، وتأطير وتحسيس الحرفيين بمعايير الجودة، إلا أننا وبهذه المناسبة لابد من تسجيل بعض التحفظات المتمثلة فيما يلي :

1. إن المبالغ المرصودة لميزانية هذه المؤسسة لازالت دون مستوى ماينا ط بها من اختصاصات، ولهذا نلتمس من السيد كاتب الدولة بأن يشاركنا في التفكير والعمل على تطوير الموارد المالية حتى تتمكن دار الصانع من إنجاز مهامها.

2. لابد من وضع إمكانيات الوزارة رهن إشارة هذه المؤسسة، بل والعمل على تنمية مواردها البشرية وتزويدها بالأطر التقنية المتخصصة في مجالات التدبير وتسطير ودراسة الأسواق.

وإننا إذ نسجل هذه التحفظات فلأننا في فرق المعارضة نسجل ما لمؤسسة دار الصانع من مردودية في مجال إنعاش الصناعة التقليدية، ولأننا كنا ولا زلنا ندافع باستماتة على حقوق ما يزيد عن مليون صانع وصانعة، هذه الفئة من الشعب المغربي التي كانت لها وقفات كبرى في ثورة الملك والشعب وفي بناء مغرب الاستقلال وفي معركة استكمال الوحدة الترابية ومعركة الديمقراطية والتنمية وراء صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني أبقاه الله ونصره،

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد المستشار.

بهذا التدخل ننهي مناقشة هذا المتقرح، ونمر إلى عملية التصويت على المقترح الذي يتضمن ثلاث مواد، المادة الأولى، الموافقون، صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى، وكذلك الأمر المادة الثانية والثالثة، أعرض المقترح، مقترح القانون برمته على التصويت، الموافقون، صادق مجلس المستشارين بالإجماع على مقترح قانون يقضي بتعديل الظهير الشريف رقم 177-57-1 بتاريخ 29 ذي القعدة 1376 ـ 27 يونيو 1957 بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع.

حضرات الإخوة السادة الوزراء، قبل رفع الجلسة، كلمة وجيزة، نهنئ أنفسنا على هذا الإنجاز وعلى كون المجلس بفضل العمل المتواصل الذي تقوم به اللجن الدائمة استطاع منذ افتتاح الدورة أن يصادق على مجموعة من المشاريع دون إغفال المبادرة البرلمانية ونهنئ أنفسنا كون المجلس خلال هذه الجلسة صادق على مشاريع حكومية، ولكن كذلك على مقترح، وهذه سنة حميدة وعلينا جميعا برلمان وحكومة أن نعطي للمبادرة البرلمانية ماتستحق من عناية، العمل متواصل داخل اللجان، وخلال الأسابيع المقبلة إن شاء الله سيكون المجلس مطالب بدراسة والتصويت على مشاريع أخرى، وفي طليعتها مدونة تحصيل الديون قبل أن ينكب المجلس على دراسة القانون المالي الذي سيحال علينا من طرف مجلس النواب إلى ذلك الحين موعدنا يوم الثلاثاء المقبل بحول الله في نطاق الأسئلة الأسبوعية للأسئلة الشفهية.

شكراً للجميع ورفعت الجلسة.